قانون رقم ٩٠ لسنة ١٩٣٩

بربط ميزانية جامعة فؤاد الأول للسنة المالية ١٩٣٩ — ١٩٤٠

نحن فاروق الأول ملك مصر

قرر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتى نصه ، وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

مادة ١ — قررت ميزانية مصروفات جامعة فؤاد الأول للسنة المالية ١٩٣٩ — ١٩٤٠ بمبلغ ٨٧٤٥٠٠ جنيه (ثمانمائة وأربعة وسبعين ألفا وخمسمائة جنيه) وتقررت ميزانية إيراداتها بمبلغ ٨٧٤٥٠٠ جنيه (ثمانمائة وأربعة وسبعين ألفا وخمسمائة جنيه) بما فيها إعانة الحكومة وذلك حسب الجدول المرافق لهذا القانون .

مادة ٢ — أن وجود اعتماد لغرض معين فى جداول المصروفات الخاصة بكل مصلحة أو إدارة لا يعفى المصالح أو الإدارات من المحافظة بكل دقة على أحكام اللوائح المعمول بها فيما يتعلق باستخدام ذلك الاعتماد .

مادة ٣ — على وزيرى المالية والمعارف العمومية تنفيذ هذا القانون كل منهما فيما يخصه .

نأمر بأن يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وأن ينشر فى الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة ،،

صدر بسراى المنتزه فى ٢٦ جمادى الآخرة سنة ١٣٥٨ (١٢ أغسطس سنة ١٩٣٩)

فاروق

بأمر حضرة صاحب الجلالة

وزير المعارف العمومية	وزير المالية	رئيس مجلس الوزراء
محمد حسين هيكل	أحمد ماهر	محمد محمود

جامعة فؤاد الأول

١ — المصروفات :

جنيه	
٥١٤٦٠٠	باب ١ — ماهيات وأجر ومرتبات .
٢٧٤١٠٠	« ٢ — مصاريف عمومية .
٨٥٨٠٠	« ٣ — أعمال جديدة .
٨٧٤٥٠٠	الجملة

٢ — الإيرادات :

جنيه	
١٢٣٩٠	بند ١ — أرباح تشغيل النقود .
٢٢٦٢	« ٢ — إيرادات الأموال الثابتة .
١٦٠٠٠٠	« ٣ — رسوم مدرسية وامتحانات ورسم المكتبة .
٧٠٠٠	« ٤ — إيرادات متنوعة .
	« ٥ — إعانة الحكومة .
٢٩١٤٥٩	من ميزانية وزارة المعارف العمومية .
٢٨٨٣٨٩	من ميزانية وزارة الصحة العمومية
٧٦١٥٠٠	
١١٣٠٠٠	المأخوذ من الاحتياطى .
٨٧٤٥٠٠	الجملة

قانون رقم ٩١ لسنة ١٩٣٩

بربط ميزانية الجامع الأزهر والمعاهد الدينية لسنة ١٩٣٩ — ١٩٤٠ المالية

نحن فاروق الأول ملك مصر

قرر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتى نصه ، وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

مادة ١ — قررت ميزانية إيرادات الجامع الأزهر والمعاهد الدينية للسنة المالية ١٩٣٩ — ١٩٤٠ بمبلغ ٣٣٦٣٠٠ جنيه مصرى على حسب الجدول الملحق حرف (أ) .

وميزانية المصروفات بمبلغ ٣٣٦٣٠٠ جنيه مصرى على حسب الجدول الملحق حرف (ب) .

مادة ٢ — على رئيس مجلس الوزراء ووزيرى المالية والأوقاف تنفيذ هذا القانون كل منهم فيما يخصه .

نأمر بأن يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وأن ينشر فى الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة ،،

صدر بسراى المنتزه فى ٢٦ جمادى الآخرة سنة ١٣٥٨ (١٢ أغسطس سنة ١٩٣٩)

فاروق

بأمر حضرة صاحب الجلالة

وزير الأوقاف	وزير المالية	رئيس مجلس الوزراء
مصطفى عبد الرازق	أحمد ماهر	محمد محمود